

[2203-8762] إذا قتل الجاني امرأة حاملاً ، هل عليه ديتها

جميعاً أم يكتفى بدية الأم ؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قتل الجاني امرأة حاملاً فماتت المرأة والجنين سوياً. فهل على القاتل ديتها جميعاً؟ أم يكتفى بدية الأم
لا ما يكتفى لأنهما نفسان الأم والجنين - [00:00:00](#)

فيتحمل دية الأم ودية الجنين وهي غرة عبد أو امة. خمس من الابل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول الأم فيها
خمسون من الابل والحمل فيه خمس من الابل نعم خمس وخمسين من الابل. نعم - [00:00:21](#)
اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:48](#)